بلملم ميقات اهل اليمن * كذاك ذو حليفة للمدني * للعراقي ذات عرق سالي * وقرن
لنجد جحفة للشامي * ويلزم المحرم شاة ان لبس * يوما وان طيب عضوا او حلق
كحلق ربع راسه وان قتل * صيدا وان اشار او عليه دل * قيمته كقطع اشجار الحرم *
مباحة الا اذا جف وتم * والحمد لله على العمارة * اقول في المبدا والنهاية *
وانني عبد الغني النابلسي * اصلح لي ربي الضمير النفس * بحرمة المبعوث من عدنان *
محمد جا بالفرقان * صلاة ربنا عليه وعلى * جميع آله الكرام النبلا *
وصحبه من كل شهم متقي * ما غسل الصبح ثياب الغسق

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى اما
بعد فيقول الحقير عبد الغني النابلسي لطف الله به والمسلمين هذه رسالة
عملتها في بيان حكم النوشادر الذي يستخرج من كوة الحمامات في مصر و
غيرها المستجمع من دخنة النجاسات وهل هو نجس ام لا سألني ذلك
بعض الاصحاب والله الموفق للصواب وسميتها اتحاف من بادر
الى حكم النوشادر في قول راجيا من الله القبول نقل في ما لابد ان
النوشادر اسم فارسي وهو نوعان طبيعي ومصنوع والطبيعي يخرج من
عيون جمة في جبال خراسان يغلي ماؤه غليانا كالقدر ويجتمع النوشادر حولها
واجود الطبيعي الصافي الشفاف وبعضهم يقول انه يتحجر عليه من معادن
في الارض فيخرج قطاعا كالملح والصناعي دخان الزبل المجتمع في اسفل
الحمامات وطاقاتها فيجمع ويطبخ ويخرج حجر النوشادر انتهى ونقل العلامة
الشيخ زين الدين بن نجيم الحنفي في كتابه الاشباه والنظائر في القاعدة الرابعة
من القواعد الكلية وهي المشقة تجلب التيسير اعلم ان اسباب التخفيف في
العبادات وغيرها سبعة وعد منها العسر وعموم البلوى ومثل له
باشياء من جملتها قوله وما يصيب الثوب من بخارات النجاسة على
الصحيح اي يعفى عن ذلك وما يصيبه مما سال من الكنيف ما لم يكن اكبر
رأيه النجاسة وماء الطابق استحسانا وصورته احرقت العذرة في

بيت

بيت فاصاب ماء الطابق ثوب انسان وكذا الاصطبل اذا كان
حارا وعلى كوته طابق او بيت بالوعة اذا كان عليه طابق وتقاطر منه
وكذا الحمام اذا اهريق فيه النجاسة فعرق حيطانها وكوتها وتقاطر
وكذا لو كان في الاصطبل كوز معلق فيه ماء فترشح في اسفل الكوز انتهى
وفي منية المصلي واذا ارتفع بخار الكنيف او المربط واستجمد في الكوة
او في الباب ثم ذاب الجمد فاصاب ثوبا يتنجس وقال شارحها ابن امير
حاج ويوافقه ما في خزانة الفتاوى بخار الاصطبل والكنيف اذا صعد
السطح وتقاطر في ثلاثة او الثوب صار نجسا لكن في الخانية يفيد ان هذا هو
القياس واذ في الاستحسان لا ينجس مع كون الظاهر العمل بالاستحسان
فان فيها ماء الطابق نجس قياسا وليس بنجس استحسانا وصورته
اذا احرقت العذرة في بيت واصاب ماء الطابق ثوب انسان لا
يفسد استحسانا ما لم يظهر اثر النجاسة وكذا الاصطبل اذا كان حارا
وعلى كوته طابق او بيت البالوعة اذا كان عليه طابق فعرق الطابق
وتقاطر منه وكذا الحمام اذا هريق فيه النجاسة فعرق حيطانها وكوتها و
كذا لو كان في الاصطبل كوز معلق فيه ماء فترشح من اسفل الكوز في القياس
يكون نجسا لان البلة في اسفل الكوز صار نجسا ببخار الاصطبل وفي الاستحسان
لا ينجس لان الكوز طاهر والماء الذي فيه طاهر فما يترشح منه يكون طاهرا
ومشى ايضا على جواب الاستحسان في هذه المسائل مقتصرا عليه صاحب
الخلاصة بعد نقله اياه من فوائد الفقيه ابي علي النسفي رحمه الله تعالى ثم الكنيف
معروف وهو المستراح والمربط بفتح الميم والباء وكسرها ايضا موضع
ربط الدواب وهو الاصطبل بكسر الهمزة والاصطبل اعجمي معرب والطابق
الغطاء العظيم من الزجاج واللبن انتهى وفي خزانة الروايات عن
الفتاوى العتابية بخار النجاسات في الاصطبل والتون اذا علا على
طابقات الحمام والبيت ثم تقاطر على الثوب في النوازل انه ينجس و
المختار انه لا ينجس ومنها في الفتاوى اذا احرقت العذرة في بيت

فعلا دخان دبخاره الطابق وانعقد ثم ذاب او عرق الطابق فاصاب
ماؤه ثوبا لا يفسد استحسانا ما لم تظهر النجاسة فيه وبه افتى الامام ابو بكر
محمد بن الفضل وهو اختيار استاذنا الشيخ الامام ظهير الدين المرغيناني في
وعن الهادية من خابية الشروح لو كان في الاصطبل كوز معلق فيه ماء
في اسفل الكوز وتقاطر من القياس ان يكون نجسا لان اسفل الكوز
صار نجسا ببخار الاصطبل وفي الاستحسان لا يكون نجسا لان الكوز
كان طاهرا في الاصل وكذا الماء الذي فيه وصيرورة الاسفل نجسا موهوم
والمتيقن لا يزول بالموهوم انتهى وقال الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في كتاب
الاحكام بخار الكنيف والاصطبل والحمام اذا اصاب الثوب لا ينجس
وقيل ينجس في الصحيح الاول كذا في مجمع الفتاوى والظهيرية وهو المختار
كما في خزانة الفتاوى انتهى فتلخص لنا من ذلك كله ان التبخر في كوة الحمام
من ابخرة النجاسات وادخنتها مما يقال له النوشادر الذي يستعمل في دبغ
الجلود ونحوها فذلك طاهر ليس بنجس على ما تقدم عن الخانية التصريح بذلك
كما عرفت تصحيحه وترجيحه مما ذكرنا عن الكتب المعتبرة ولانه على ما اخبرت
بخار الادخنة المتصعدة من حرق السرقين لتسخين ماء الحمامات
يخرج الى الكوة ويتجمد فيها ثم يؤخذ وينتفع به على ما هو المعروف فاذا
كان السرقين والعذرة يطهران بالحرق حتى اذا صار رمادا جازت
الصلاة عليه فلان يكون دخان ذلك طاهرا بالاولى ومما يؤيد هذا
ما نقله العلامة ابن امير حاج في شرح المنية ان التنور لو حمي بالعذرة
او بالحطب النجس عند ابي يوسف يحمى بالحطب الطاهر ثلاث مرات و
عند محمد لا يطهر قال قلت وهو مشكل اما اولا فان الذي يظهر
انه لا يتنجس على قول محمد لان غاية ما في هذا ان التنور يتشرب الحرارة
الناشئة من النار المتوقدة من النجس ويصيب سطحه من داخل شيء من
لهبها وذلك ليس بعين النجاسة واما ثانيا ففي الذخيرة وغيرها
ان الشيء المبتل والانسان المبتل بدنه بالماء والعرق اذا حصل في المربط

في النشا

في النشا تجف ذلك الشيء والبدن من حر المربط لا يتنجس ذلك الشيء
ولا البدن عند عامة المشايخ الا ان يظهر اثره لصفرة ظهرت فيهما
بعد دخالهما المربط اذا يبس فان هذا يتنجس لانه صار منجما (?) لظهور
الاثر فيه ثم ملاحظة بهذا التقييد عدم تنجس التنور في هذه المسئلة بطريق
اولى واذا لم يحكوا في المسئلة المذكورة خلافا بينهما فهذه بعدم حكاية
الخلاف اجدر وفي المبتغى بالغين المعجمة ولا بأس بالزاق الخبز في التنور
المسعر بالاخثاء اذا رش بالماء انتهى ولعل هذا التقييد ظاهر
الوجه الى هنا كلام ابن امير حاج رحمه الله تعالى فانه يفيد ان التنور الذي
اوقد فيه بالحطب النجس لا تتنجس جوانبه ويطيب الزاق الخبز فيه وهذا
مما يساعدنا فيما ذكرنا فتامله وفي البحر الرائق شرح كنز الدقائق
ودخان النجاسة اذا اصاب الثوب او البدن فيه اختلاف
والصحيح انه لا ينجسه انتهى ونقل الشيخ ابراهيم الحلبي في شرحه المختصر
على منية المصلي عند قول الماتن واذا ارتفع بخار الكنيف الى اخر العبارة
المتقدمة لان ذكر الخ اصح من اجزاء النجاسة والمذكور في فتاوى
قاضي خان وغيرهما ان التنجس قياس والاستحسان انه لا يتنجس للضرورة
وعدم التحرز وكذا الحكم في بخار الحمام ونحو ذلك مما فيه النجاسة انتهى
وهذا ايضا من جنس ما ذكرنا بالشواهد للطهارة فيما نحن بصدده ولا
ريب في ذكره والله اعلم بما هنالك تمت بحمد الله وصلى الله على سيدنا محمد واله

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي طهر القلوب بماء اليقين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول افقر
الانام عبد الغني ابن النابلسي اكرمه الله تعالى بحسن الختام قد وقع السؤال
في يوم من الايام بين جماعة من اهل دمشق الشام عن الدهن النجس هل يمكن تطهيره
او لا سبيل الى ذلك فجمع الاحكام ثم استعنت بالله تعالى وكتبت ما وجدته
من عبارات القوم في ذلك وان لم اكن من اهل السلوك في هذه المسالك